

# القرار الأول

## (بشأن موضوع (تشریح جثث الموتى )

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، برابطة العالم الإسلامي، في دورته العاشرة المنعقدة في مكة المكرمة، في الفترة من يوم السبت ٢٤ صفر ١٤٠٨ هـ الموافق ١٧ أكتوبر ١٩٨٧ م إلى يوم الأربعاء ٢٨ صفر ١٤٠٨ هـ الموافق ٢١ أكتوبر ١٩٨٧ م قد نظر في موضوع (تشریح جثث الموتى) . وبعد مناقشته، وتداول الرأي فيه، أصدر القرار الآتي :

بناء على الضرورات التي دعت إلى تشریح جثث الموتى، والتي يصير بها التشریح مصلحة، تربو على مفسدة انتهاك كرامة الإنسان الميت .

قرر مجلس المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي ما يأتي :

أولاً: يجوز تشریح جثث الموتى ، لأحد الأغراض الآتية :

( أ ) التحقيق في دعوى جنائية، لمعرفة أسباب الموت، أو الجريمة المرتكبة، وذلك عندما يُشكّل على القاضي معرفة أسباب الوفاة، ويتبين أن التشریح هو السبيل لمعرفة هذه الأسباب .

( ب ) التحقق من الأمراض التي تستدعي التشریح، ليتخذ على ضوءه الاحتياطات الوقائية، والعلاجات المناسبة لتلك الأمراض .

( ج ) تعليم الطب وتعلمه، كما هو الحال في كليات الطب .

ثانياً : في التشريح لغرض التعليم تراعى القيود التالية :

- (أ) إذا كانت الجثة لشخص معلوم، يشترط أن يكون قد أذن هو قبل موته بتشريح جثته، أو أن يأذن بذلك ورثته بعد موته، ولا ينبغي تشريح جثة معصوم الدم إلا عند الضرورة.
- (ب) يجب أن يقتصر في التشريح على قدر الضرورة، كيلا يعيث بجثث الموتى.
- (ج) جثث النساء لا يجوز أن يتولى تشريحها غير الطبيبات، إلا إذا لم يوجدن.
- ثالثاً: يجب في جميع الأحوال دفن جميع أجزاء الجثة المشرحة.
- وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً،  
والحمد لله رب العالمين.

رئيس مجلس المجمع الفقهي



عبد الصهيز بن عبد الله بن باز

نائب الرئيس

عبد الله عمر نصيف

د. بكر عبد الله أبو زيد

عبد الله عبد الرحمن البسام

د. بكر عبد الله أبو زيد

محافظات الأزهرية  
هيئة المجمع الفقهي  
الأزهرية

صطفى احمد الزرقاء

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان محمد بن عبد الله بن سبيل

عبد الله بن باز


ولا أوافق على تشريح جثة  
لغرض التعليم إلا في حالات  
محددة فقط  
مورد نظر

محمد محمود المصواف



أبو الحسين علي الحسيني الندوي

أبو بكر جومسوي



محمد الشاذلي النيفر



محمد رشيد راغنيا قبانى




د. أحمد فهدى أبو سنه

أحمد أرس

محمد سالم بن عبد السمود



محمد العبيد بن الفوجه



د. طلال عمر بافقيه

مقرر مجلس المجمع الفقهي الاسلامي

وقد تخلف عن الحضور في هذه الدورة كل من: فضيلة الدكتور يوسف القرضاوي، وفضيلة الشيخ محمد صالح بن عثيمين، وفضيلة الشيخ عبدالقدوس الهاشمي، ومعالي اللواء الركن محمود شيت خطاب، وفضيلة الشيخ حسين محمد مخلوف، وفضيلة الشيخ مبروك مسعود العوادي.